

ارتداء الملابس التي تفصل جسم المرأة أو الالفة للنظر .

السؤال :

السلام عليكم

ما حكم ارتداء الملابس التي تفصل جسم المرأة ، وهكذا التي لا تفصل ، ولكنها ملوثة لافته للنظر ؟
وهل البنت -التي أكملت تسع سنين- تختلف عنها في الحكم ؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يلزم -في حجاب كل من أكملت تسع سنين- أن يكون خالياً من الزينة ، ودواعي الرّيبة والافتتان ، بأن يكون واسعاً ، فضفاضاً ، وأن لا يعتبر من ثياب الشهرة في الفرض المذكور .